

المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات
ARAB CENTER FOR RESEARCH & POLICY STUDIES



(معهد الدوحة)

www.dohainstitute.org

ملفات

مغزى خطوة التوجه إلى الأمم المتحدة وأهميتها

من زاوية النظر القانونية

د. أنيس مصطفى القاسم

سلسلة (ملفات)

المحتوى

مغزى خطوة التوجه إلى الأمم المتحدة وأهميتها	
من زاوية النظر القانونية	
أولا : مقدمة	١
ثانيا: الاعتراف بدولة فلسطين وأثره	٥
من حيث المبدأ	٥
الاعتراف في حدود ١٩٦٧	٦
الخلاصة	٨
ثالثا : طلب العضوية الكاملة في الأمم المتحدة	٩
المشكلة	٩
الخلاصة	١٢
رابعا: الوضع الراهن	١٣
منظمة التحرير مراقبا تحت اسم فلسطين	١٣
خامسا: خاتمة	١٦

أولاً : مقدمة

١ - في السابع عشر من أيار/مايو ٢٠١١ نشرت جريدة نيويورك تايمز الأميركية مقالا لمحمود عباس، الطفل الفلسطيني الذي كان في الثالثة عشرة من عمره عندما أرغم قبل ثلاث وستين سنة على مغادرة بيته في صفد والفرار إلى سوريا ليلجأ في خيمة من تلك الخيام التي رُوِّدَ بها جميع من وصل من اللاجئين. ومع أنه هو وعائلته كانوا يرغبون لعدة عقود في العودة إلى بيتهم ووطنهم، إلا أنهم حُرِّموا من هذا الحق الذي هو من أهم حقوق الإنسان الأساسية. ويقول " وقصة هذا الطفل "هي قصتي، كقصة الكثيرين من الفلسطينيين". وقد كتب ذلك المقال، كما جاء التعريف به في نهاية المقال، بصفته "رئيس منظمة تحرير فلسطين ورئيس السلطة الوطنية الفلسطينية" *"chairman of te Palestine Liberation Organisation and the president of the Palestinin National Authority"*.

٢ - في ذلك المقال حدّد محمود عباس ، بهاتين الصفتين، الخطوة التي تقرر التقدم بها للجمعية العامة للأمم المتحدة في أيلول/سبتمبر (القادم) كسبب من أسباب أمل للشعب الفلسطيني وهذه هي " طلب اعتراف دولي بدولة فلسطين على حدود ١٩٦٧ وقبول دولتنا كعضو كامل في الأمم المتحدة". الطلب إذن له جانبان : الأول "اعتراف دولي بدولة فلسطين ذات حدود معروفة، وهي الخط الذي كان قائماً إبان العدوان الإسرائيلي عام ١٩٦٧، والجانب الثاني هو قبول هذه الدولة بهذه الحدود عضواً كاملاً العضوية في الأمم المتحدة. ولكنه أشار إلى قرار التقسيم دون تعليق وإلى طرد الفلسطينيين العرب بالقوة من جانب القوات الصهيونية لضمان أغلبية يهودية حاسمة في دولة إسرائيل التي كانت ستقام في المستقبل، واعترفت الولايات المتحدة بدولة إسرائيل بعد دقائق من إعلان قيامها، أمّا الدولة الفلسطينية "فما زالت وعداً لم يتحقّق". وقال إنّ بحثنا عن الاعتراف بنا كدولة ليس مناورة " وإننا نذهب الآن إلى الأمم المتحدة لضمان حقنا في العيش أحراراً في ما هو ٢٢% الباقي من وطننا التاريخي حيث أننا تفاوضنا مع إسرائيل على مدى عشرين سنة دون أن نحقق دولة لنا، ولا نستطيع الانتظار أمداً غير محدود وإسرائيل توصل أعداداً أخرى من المستوطنين إلى الضفة الغربية وتمنع الفلسطينيين من الوصول إلى معظم أراضيها وأماكننا المقدّسة، وخاصة القدس. ولم ينجح الضّغط السياسي الأميركي ولا الوعود الأميركية بالمكافآت في إيقاف برنامج الاستيطان الإسرائيلي".

٣ - وتعرّض المقال للفوائد التي ستعود على الشعب الفلسطيني من هذه الخطوة مشيراً إلى أنّ كثيرين يتساءلون عن جدوى اعتراف كهذا في الوقت الذي يستمرّ فيه الاحتلال الإسرائيلي. كما أنّ آخرين "أنهمونا

بأننا نعترض العملية السلمية للخطر". "غير أننا نعتقد أنّ في ذلك قيمة جمّة لجميع الفلسطينيين - أولئك الذين يعيشون في الوطن وأولئك الذين يعيشون في المنفى وتحت الاحتلال". أمّا الفوائد التي ستعود على الشعب الفلسطيني فقد ذكر المقال "إنّ قبول فلسطين في الأمم المتحدة سيمهد الطريق لتدويل الصراع على أنه قضية قانونية وليس قضية سياسية فقط، ويمهد الطريق لنا لمتابعة طلباتنا ضدّ إسرائيل لدى الأمم المتحدة وهيئات معاهدات حقوق الإنسان ومحكمة العدل الدولية." "وتتوي فلسطين أن تكون أمةً مُحَبَّةً للسلام ملتزمة بحقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة. وعندما تُقبَلُ في الأمم المتحدة فإنّ دولتنا ستكون على استعداد للتفاوض حول جميع القضايا الأساسية في الصراع مع إسرائيل. وسيكون الوصول إلى حلّ عادل لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين على أساس القرار ١٩٤ موضع توجّهٍ خاص في المفاوضات...." "إنّ المفاوضات تبقى خيارنا الأوّل". وستفاوض فلسطين من موقع أنّها عضو في الأمم المتحدة تخضع أرضها للاحتلال العسكري من جانب عضو آخر في الأمم المتحدة، ولكن ليس من موضع شعب منهزم على استعداد لقبول أية شروط تعرض علينا".

٤ - وأشار المقال إلى أنّ فلسطين لديها الأهلية لإقامة علاقات مع الدول الأخرى ولديها سفارات وبعثات في أكثر من مئة بلد، كما أنّ البنك الدولي وصندوق النقد الدولي والاتحاد الأوروبي قد أشاروا إلى أن "مؤسساتنا قد تطورت إلى المستوى الذي أصبحنا فيه مستعدين لقيام الدولة. و احتلال أراضيها هو الذي يمنعنا من الوصول إلى إمكانياتنا الوطنية الكاملة؛ غير أنّ ذلك لا يمنع اعتراف الأمم المتحدة [بِدولة فلسطين]". فضلاً عن ذلك فإنّ فلسطين مستوفية الشروط التي حدّتها اتفاقية مونتفيدو لسنة ١٩٣٣ للدولة وأن الجمعية العامة للأمم المتحدة اعترفت مرارا بحقّ الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره كما اعترفت بذلك الحقّ محكمة العدل الدولية عام ٢٠٠٤ و "أرضنا معترف بها على أنها الأراضي التي تطوقها حدود ١٩٦٧، مع أنها محتلة من إسرائيل".

٥ - واختتم المقال بالقول: " فقط إذا أوفى المجتمع الدولي لنا بوعده الذي قطعه قبل ستة عقود، وضمن تنفيذ حلّ عادل للاجئين الفلسطينيين ، عندئذ فقط يكون هناك أمل وكرامة في المستقبل لشعبنا".

٦ - وفي ١٩ مايو ٢٠١١، أي بعد يومين من نشر مقال الرئيس الفلسطيني، ألقى الرئيس الأميركي خطاباً حدّد فيه سياسة الولايات المتحدة حيال الشرق الأوسط جاء فيه: "إنّ الحدود بين إسرائيل وفلسطين يجب أن تستند على خطوط ١٩٦٧ مع تبادلات يتفق عليها بحيث توجد حدوداً آمنة ومعترف بها للدولتين. يجب أن يتمتع الفلسطينيون بحقّ حكم أنفسهم وأن يحققوا إمكانياتهم في دولة ذات سيادة متواصلة الأجزاء". الدولة

السلطانية ذات السيادة طبعاً يجب أن تكون "دولة منزوعة السلاح" ومع ذلك فإن الرئيس الأميركي يقول "إن لكل دولة الحق في الدفاع عن نفسها" ولا ندري كيف ستدافع دولة عن نفسها وهي منزوعة السلاح وجارتها التي كانت تحتل أراضيها مباح لها أن تتسلح كما تشاء. ولفت نظري في مقال الرئيس الفلسطيني والرئيس الأميركي الإشارة إلى "امكانيات" الشعب الفلسطيني. فالإثنان استعمالاً نفس الكلمة الإنكليزية "potential"، وهي كلمة استعمالها الإثنان ربما لأول مرة في هذين التصريحين. توارد خواطر عجيب.

٧- وعاد محمود عباس، في مقال نشرته جريدة الوطن السعودية بتاريخ ١٥ أغسطس ٢٠١١، ليؤكد على أن الخيار الأول قبل أيلول وبعده هو المفاوضات وأن النجاح في الطلب الذي سيقدّم للأمم المتحدة "سيعزز فرص الدخول في مفاوضات جادة متكافئة الواجبات تضمن الوصول إلى السلام في أقرب وقت. ونعني بالمفاوضات الجادة تلك التي تستند إلى مبادئ الشرعية الدولية الممثلة في قرارات مجلس الأمن ٢٤٢ و ٣٣٨ و ١٩٤ [هذا قرار من الجمعية العامة] ومبدأ الأرض مقابل السلام، وتلتزم بجدول زمني واضح، وتتعهد أطرافها بالامتناع عن كل إجراء قد يلحق الضرر بنتائج المفاوضات مثل الاستيطان والتهويد والترحيل وغير ذلك من سياسات وتدابير".

٨ - نقلت وكالة وفا في نشرة إخبارية من بيروت بتاريخ ١٨/٨/٢٠١١ عن محمود عباس قوله إنه استطاع أن يحصل على أصوات تسعة أعضاء في مجلس الأمن مؤيدين للخطوة الفلسطينية للحصول على اعتراف من الأمم المتحدة في شهر أيلول/سبتمبر وأنه قال إنه يرفض صفة مراقب كذلك التي يتمتع بها الفاتيكان، متمسكاً بأنه يريد عضوية كاملة. وقال إنه يخشى أن تضغط الولايات المتحدة على عدد من الدول لتتوقف عن دعمها للخطوة الفلسطينية وأعرب عن أمله في أن "تسير الأمور كما هو مخطط لها، خاصة إذا امتنعت الولايات المتحدة عن استعمال حق الفيتو كما هدّدت". وسئل عن إصدار جوازات سفر للاجئين الفلسطينيين في لبنان لتسهيل تحركاتهم، فأجاب بأنه لا يوافق على ذلك "إننا لسنا دولة حتى الآن" ولأن إسرائيل تسمح بإصدار جوازات سفر لعدد معين من الأشخاص وتوقفت الآن عن ذلك.

٩- ونقلت الواشنطن بوست في عددها الصادر بتاريخ ١٦/٨/٢٠١١ نقلاً عن الاسوسبييتد برس من سراييفو، بوسنيا هيرزيجوفينا، أن عباس قد صرح بأنه لا يتوقع ردًا موجعًا من الولايات المتحدة وأن الفلسطينيين سيواصلون التعاون مع واشنطن حتى ولو استعملت حق النقض لأنهم لا يرغبون في مواجهة مع واشنطن.

١٠ - وذكر موقع presstv بتاريخ ٢٠١١/٨/١٣ نقلاً عن وزير خارجية السلطة الفلسطينية رياض المالكي أنّ محمود عباس سيقوم شخصياً بتسليم الطلب للأمين العام للأمم المتحدة عند افتتاح الدورة السادسة والسّتين. وقال وزير الخارجية إنّ عباس سيصرّ على هذه المبادرة التاريخية وأنّ الأمين العام للأمم المتحدة سينقل الطلب إلى مجلس الأمن. وقال لقد اخترنا تقديم الطلب في سبتمبر لأنّ لبنان سيكون رئيساً لمجلس الأمن، وقد اتّفقت حماس وفتح على تقديم الطلب بعد توقيعهما على اتفاقية المصالحة، إلا أنّ الولايات المتحدة وإسرائيل وبعض حلفائهما الغربيين يعارضون المبادرة، وهددت واشنطن باستعمال حقّ الفيتو ضدّه. وقال وحتى الآن فإنّ أكثر من مئة دولة قد اعترفت بفلسطين دولة ذات سيادة على أساس حدود ١٩٦٧ وهي الحدود التي كانت قائمة قبل أن تحتلّ إسرائيل القدس الشرقية وتضمّها، وتحتلّ الضفة الغربية وقطاع غزة.

١١ - وذكرت وكالة CBN NEWS بتاريخ ٢٠١١/٨/١٢ أنّ رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية أخبر وفداً من أعضاء الكونغرس الأميركيّ إنه يتصوّر دولة فلسطينية خالية من المستوطنات اليهودية، وأنّ الدولة ستكون في حدود ما قبل عام ١٩٦٧ وأنّ القدس الشرقية ستكون عاصمتها.

١٢ - إنّ هذه الخطوة تنطوي على طلبين من الجمعية العامة للأمم المتحدة: الأوّل الاعتراف بدولة فلسطين في حدود ١٩٦٧ والثاني منح هذه الدولة عضويّة كاملة في الأمم المتحدة. وسنبحث كلّ طلب على حدة وأثر كلّ منهما في الحقوق الثابتة للشعب الفلسطيني. ومن أجل ذلك سندرس في بند مستقلّ الوضع الحاليّ لفلسطين كمرقب في الأمم المتّحدة من أجل تقييم هذين الطلبين. ويجب أن يكون الاعتبار المقدم على كلّ اعتبار آخر هو مدى تأثير هذه الخطوة في الحقوق والمزايا التي اكتسبها الشعب الفلسطيني في الأمم المتحدة حتى الآن واحتمالات المستقبل. فالحقوق التي تمسّ من الصعب استردادها. ولا يفوتنا في هذه المناسبة أن نذكّر بالخطأ الفادح الذي ارتكبه القيادة الفلسطينية والأنظمة العربية عندما وافقت على إلغاء قرار الجمعية العامّة باعتبار الصهيونية شكلاً من أشكال التمييز العنصري. كانت تلك الموافقة جريمة لا تُغتفر في حقّ الشعب الفلسطيني وفي النضال الدولي المتزايد الآن ضدّ العنصريّة الصهيونية، والذي عليه أن يقف متحدياً قرار الإلغاء ذلك. يجب الحفاظ على المكاسب والعمل على مضاعفتها وعدم التفريط فيها بناءً على احتمالات أو اجتهادات أو وعود. فهي في اليد، وغيرها غير مضمون أبداً خاصّةً فيما يتعلّق بالقضية الفلسطينية.

ثانياً: الاعتراف بدولة فلسطين وأثره

من حيث المبدأ

١٣ - الاعتراف بدولة ما هو حقّ تمارسه كل دولة بناءً على معايير تتبناها، فقد تكون الدولة مستكملة لكلّ الشروط التي حدّتها اتفاقية منتيفيديو للاعتراف، ومع ذلك تمتنع هذه الدولة أو تلك عن الاعتراف بها. وأوضح مثال على ذلك تأخر الولايات المتحدة عدّة سنوات عن الاعتراف بالصين الشعبية، وبالتالي حرمانها من مقعد الصين الدائم في مجلس الأمن، وإبقاء فورموزا شاغلة لمقعد الصين في الأمم المتحدة طوال تلك السنوات. ومثال آخر هو اعتراف نحو مئة دولة بدولة فلسطين بعد إعلان المجلس الوطني الفلسطيني الاستقلال عام ١٩٨٨ مع أنّ فلسطين كلها كانت ولا تزال محتلة، ولكنها كانت في موقع نضال للتحزّر الوطني. فالاعتراف إذن موقف فردي بالنسبة إلى كل دولة. ويترتب على هذا، ومن حيث المبدأ، أنّ الجمعية العامّة للأمم المتحدة لا تملك اختصاصاً بالاعتراف يكون ملزماً للدول الأعضاء، وليس في ميثاق الأمم المتحدة ما يمنح الجمعية العامّة هذا الاختصاص. غير أنّ التصويت يعبر عن مدى تقبّل الدول الأعضاء من حيث المبدأ للدولة الجديدة، ومدى استعداد الدول التي صوتت لصالح الاعتراف لمنحه بالطرق المتعارف عليها. وقد يكون من بين آثاره اعتراف دول كانت مترددة في ذلك من قبل بعد أن ترى مدى التقبّل الدولي لهذه الدولة.

١٤ - هذا الاعتراف لوحده من جانب أغلبية الجمعية العامّة لا يؤدي بالضرورة إلى العضوية في الأمم المتحدة، إذ العضوية لها إجراءاتها، وأول هذه الإجراءات توصية بالعضوية من مجلس الأمن للجمعية العامّة بقبول طلب العضوية (المادة ٤ (٢) من ميثاق الأمم المتحدة). وبالنسبة إلى الطلب قيد البحث، فالتصريحات الأميركية تنذر كالعادة باستعمال حقّ النقض في مجلس الأمن عندما يقدّم الطلب. هذه هي التوقعات بناءً على تصريحات المسؤولين الأميركيين وكما جاء في مقال الرئيس الفلسطيني.

١٥ - إذن بالإمكان طرح موضوع الاعتراف بدولة فلسطين على الجمعية العامّة دون ربطه قانونياً أو إجرائياً بالعضوية الكاملة أو المنقوصة، والحصول على ما يترتب على الاعتراف من فوائد. أي بالإمكان الفصل بين الطلبين وتقديم طلب الاعتراف فقط للجمعية العامّة وعدم تقديم طلب العضوية لمجلس الأمن. وفي هذه الحالة يكون التصويت في الجمعية العامّة معبراً عن مدى التأييد الدولي لقيام دولة فلسطينية وفقاً للطلب، أي

في حدود ١٩٦٧، دون أن يكون تعبيراً عن أي جانب آخر من جوانب القضية الفلسطينية أو أي حق آخر من حقوق الشعب الفلسطيني. إذن لا مشكلة في تقديم طلب الاعتراف مستقلاً بذاته.

الاعتراف في حدود ١٩٦٧

١٦ - المشكلة، في طلب الاعتراف الحالي، هي ربطه بحدود معينة هي حدود ١٩٦٧، وهي خطوط هدنة رسمت عام ١٩٤٩ ولم تكن في يوم من الأيام حدوداً دولية دائمة. وقال الرئيس الفلسطيني في مقاله في جريدة نيويورك تايمز المشار إليه في الفقرة (١) من هذه الدراسة (ويشار للمقال هذا فيما بعد بالمقال) "وأرضنا معترف بها على أنها الأراضي التي تطوقها حدود ١٩٦٧، مع أنها محتلة من إسرائيل". إن اعتبار حدود ١٩٦٧ هي الحدود المعترف بها يتعارض مع ما سبق للجمعية العامة نفسها أن رسمته من حدود للدولة العربية في قرار التقسيم رقم ١٨١ لعام ١٩٤٧، هذا فضلاً عن أن الجمعية العامة لا تعترف بحدود ١٩٦٧ هذه على أنها حدود دولية من الناحية القانونية، أو حدود لدولة فلسطين، بدليل أنها في عام ١٩٨٨ عندما قرّرت أن تأخذ علماً بإعلان قيام دولة فلسطين من جانب المجلس الوطني الفلسطيني لم تشر إطلاقاً إلى حدود ١٩٦٧ كحدود دولة وإنما أشارت إلى قرارها رقم ١٨١ (٢) الصادر في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٤٧ "الذي دعا إلى قيام دولة عربية وأخرى يهودية في فلسطين" (القرار رقم ١٧٧/٤٣ بتاريخ ١٥ ديسمبر ١٩٨٨). أما ١٩٦٧ فقد جاءت الإشارة إليها في سياق آخر، فقالت في الفقرة الثانية من القرار نفسه (بعد أن أخذت علماً في الفقرة الأولى بإعلان الاستقلال) "تؤكد [الجمعية العامة] الحاجة لتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة سيادته على الأرض المحتلة منذ ١٩٦٧". هذا التعامل مع موضوع الحدود يجب الاستفادة منه في نص مشروع القرار الخاص بالاعتراف وذلك بوصف إعلان الاستقلال هذا على أنه، مثلاً، "تمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة سيادته على الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ ١٩٦٧ وذلك دون المساس بحقوقه الثابتة غير القابلة للتصرف وصفته كمرآب في الأمم المتحدة وفقاً للقرارات ذات العلاقة الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة أو أية جهة أخرى: تعلن الجمعية العامة اعترافها بدولة فلسطين في الأراضي الفلسطينية المحتلة". أو أي نص آخر يفهم منه الهدف الرئيس من المبادرة وهو أن الاعتراف بدولة فلسطين في هذه المنطقة المحتلة هو تثبيت لحقوق الشعب الفلسطيني في هذه المنطقة، وليس حاصراً لهذه الحقوق في نطاق حدود ١٩٦٧ أو منتقاصاً من القرار رقم ١٨١ أو لاغياً له أو مؤثراً في الحقوق الثابتة للشعب الفلسطيني، ذلك أن الجمعية العامة اعترفت في قرار التقسيم رقم ١٨١ وقرار حق العودة رقم ١٩٤ بأضعاف هذه الأراضي للشعب الفلسطيني في عملية تقسيم جائرة، بدلاً من أن تدخل كلها في ما سُمي بالدولة العربية، دخل قسم كبير في ما سُمي بالدولة اليهودية، وهذه الأراضي في مجموعها أكثر من تسعين

في المئة من أرض فلسطين التاريخية. وتنفيذاً لهذا حرصت الجمعية العامة على تأكيد حقّ الفلسطينيين في العودة إلى بيوتهم وأماكنهم التي طردوا واقتلعوا منها أينما كانت، وهذا ما حُرِّموا منه حتى اليوم ويجب التذكير به والتأكيد عليه، خاصّةً وأنّ الجمعية العامة قرّرت أنّ الحقوق الثابتة غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني تشمل فلسطين كلّها.

١٧ - لقد اعترفت الأمم المتحدة في قرارات متعددة بحقوق ثابتة للشعب الفلسطيني لا يجوز التصرف فيها أو التنازل عنها، وأعربت عن قلقها إزاء التخلف عن وضع هذه الحقوق موضع التنفيذ. ففي القرار رقم ٣٣٧٦ (XXX) الصادر بتاريخ ١٠ تشرين ثاني/نوفمبر ١٩٧٥ أعلنت الجمعية العامة "قلقها العميق من عدم إحراز أيّ تقدّم من أجل" (١) ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف في فلسطين، بما في ذلك الحقّ في تقرير المصير من دون تدخّل خارجي، والحقّ في الاستقلال الوطني والسيادة" (التأكيد من عندي وليس في الأصل) و (٢) ممارسة الفلسطينيين لحقّهم غير القابل للتصرف في العودة إلى بيوتهم وأماكنهم التي طردوا واقتلعوا منها". ومما تجب ملاحظته أنّ هذا القرار تعمّد الإشارة إلى ممارسة الحقوق هذه كلها في "فلسطين"، ولم يقل "إسرائيل" أو "الأراضي الفلسطينية المحتلة"، كما هو المعتاد. والسبب في ذلك أنّ للفلسطينيين حقوقاً ثابتة غير قابلة للتصرف في فلسطين كلها، فهي وطنهم التاريخي، مهّمًا كانت ظروفه الحالية، ومن حقّهم أن يطالبوا بحقوقهم هذه في وطنهم هذا، وبدلًا على ذلك التذكير بحقّ العودة، فهذا الحقّ نشأ واستقرّ في فلسطين، فلسطين بحدودها الجغرافية، وإليها تكون العودة مهّمًا كانت التسمية وقتها. وهذا ينطبق على الحقوق الأخرى، فكّلها يجمعها جامع قانوني واحد وهو أنها ثابتة وغير قابلة للتصرف ولا تسقط بالتقادم.

١٨- وخلافا لما ورد أعلاه، فإنه لمن المؤكّد أنّ إسرائيل والولايات المتحدة، على الأقلّ، ستفهمان تعبير "الحدود" على أنها الحدود النهائية لأقصى ما يحقّ أن يطالب به الشعب الفلسطيني، وأن ما عداها هو حقّ لإسرائيل تتصرف فيه كما تشاء. وفي حقيقة الأمر ومن المؤسف والمؤلم أن المتفق عليه بين القيادة الفلسطينية وإسرائيل هو ما قاله الرئيس الأميركي في كلمته التي أشرنا إليها في المقدّمة من أنّ الحدود هي خطّ ١٩٦٧ "مع تبادل للأراضي". فحدود ١٩٦٧ إذن حدود وهميّة تغطّي الحقيقة، وأهميتها أنها تحصر الجانب الفلسطيني في حين يبقى الجانب الإسرائيلي سيّد الموقف في تحديدها وفقاً لما يرى الاحتفاظ به تحت سيادته من الأراضي الفلسطينية للتبادل. هو المسيطر بحكم الاحتلال وغياب أية خطة مؤثّرة لإرغامه على الاستجابة لحكم الحقّ والقانون.

١٩ - وتعيين الحدود في طلب الاعتراف على هذا الوجه وفي ظروف الاحتلال من شأنه أن يؤثر سلباً في الحق في العودة والحقوق الأخرى غير القابلة للتصرف، حيث أنه لا يقبل تدخل دولة أجنبية، ستكون دولة فلسطين، في شؤون دولة أخرى، ستكون إسرائيل، للمطالبة بحقوق أناس ليسوا من رعاياها، وهدفهم تفويض إسرائيل من الداخل، وإلا لماذا لا "يعودون" إلى "دولتهم"، تنفيذاً لوثيقة جنيف التي وقّعها أمين عام اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير، ياسر عبد ربه، ووزير العدل الإسرائيلي السابق، يوسي بيلين، في مدينة جنيف في احتفال رسمي شهد عليه العالم كله؟.

٢٠ - إننا مع أولئك العديدين الحريصين من أبناء الشعب الفلسطيني الذين يؤيدون هذه الخطوة، ولكنني قلق، قلق من أوسلو ثانية تدرّس في ثنايا مشروع القرار رغبة في إرضاء أميركا أو إسرائيل أو الاتحاد الأوروبي أو تجنّباً لقطع المعونات أو حبس المستحقّات الفلسطينية لدى إسرائيل. فالشعب الفلسطيني لا يريد اعترافاً بدولة خالية من المضمون أو على حساب أيّ حق من حقوقه غير القابلة للتصرّف.

الخلاصة

٢١ - الاعتراف بدولة فلسطين من قبل الأمم المتحدة على الوجه الذي أشرنا إليه في الفقرة ١٦ من هذه الورقة لا شك في أنه يفيد القضية والشعب الفلسطيني، ولكن يجب ألا يكون ذلك الاعتراف على حساب حقوق مهمّة أثمرها النضال الفلسطيني لعدّة أجيال. لقد اعترفت معظم دول العالم بدولة فلسطين منذ إعلان المجلس الوطني الفلسطيني للاستقلال عام ١٩٨٨ ولذلك يجب ألا يكون ثمن الاعتراف من قبل الأمم المتحدة أو للحصول على صوت هذه الدولة أو تلك التخلي عن حق من الحقوق الثابتة للشعب الفلسطيني أو لأية فئة منه أو مكسب أثمره ذلك النضال. هناك قلق كبير في الساحة الفلسطينية، ولا سيّما بين اللاجئين وفي الشتات، حول هذا الموضوع بالذات، وعليه يجب ممارسة الاحتياط والحذر الدقيقين في اختيار النص المناسب. وقد اقترحنا في الفقرة ١٦ نصّاً قد يفى بالغرض، ولا شك في أنّ التشاور أثناء صياغة مشروع القرار سيؤدّي إلى صياغة أفضل.

ثالثا : طلب العضوية الكاملة في الأمم المتحدة

المشكلة

٢٢- لا يوجد في اعتقادي فلسطيني واحد لا يتمنى أن تكون له دولة كاملة السيادة تمثله في الأمم المتحدة وفي المحافل الدولية. ولكن التمني شيء وتحقيقه شيء آخر. فدولة فلسطين في حدود ١٩٦٧ ما زالت كلها تحت الاحتلال والدولة هذه لن تستطيع ممارسة سلطاتها وسيادتها وحقوقها إلا بعد إنهاء الاحتلال. ومع هذا فقد اعترفت دول عديدة بدولة فلسطين بعد إعلان قيامها من جانب المجلس الوطني الفلسطيني عام ١٩٨٨ بالرغم من أنّ فلسطين كلها كانت محتلة، وهذا العدد من الدول في تزايد. وأصبحت فلسطين عضواً كاملاً العضوية في العديد من المنظمات الإقليمية والدولية مثل جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي ومجموعة دول عدم الانحياز. كما أنها أصبحت عضواً في بعض المنظمات التابعة للأمم المتحدة، مثل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا التي شكّلها المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة. وفي المؤتمر العام لدول معاهدات جنيف. ومؤدى هذا أنّ عضوية الأمم المتحدة ليست شرطاً للنشاط الدولي أو لإبرام اتفاقيات دولية حيث أن الأمر كله يتوقف على الاعتراف المتبادل بين الدول ولا علاقة له بالعضوية في الأمم المتحدة، سواء كانت هذه العضوية كاملة أو بصفة مراقب. وليس أدلّ على ذلك من أنّ سويسرا لم تصبح عضواً في الأمم المتحدة إلا عام ٢٠٠٢، ولا يمكن الادّعاء أنّ سويسرا كانت قبل هذا التاريخ معزولة عن العالم.

٢٣- إنّ ما يخشاه الكثير من الفلسطينيين هو ما عبّر عنه أمثال حسن أبو نعمة في مقال بالإنكليزية نشر في JordanTimes بتاريخ ١٧ أغسطس ٢٠١١ حيث قال "وإذا حدثت المعجزة وضمت الأمم المتحدة "دولة فلسطين" لعضويتها، فإنّ ذلك قد يسيء بالفعل للحقوق الفلسطينية، في حين أنّ منظمة التحرير، ولو من الناحية القانونية على الأقل، تمثّل الشعب الفلسطيني بكامله، بما في ذلك اللاجئيين، في حين أنّ "الدولة" ربما يفترض فيها أنها تمثّل المقيمين في الضفة وقطاع غزة. وهكذا فإنّ غالبية الفلسطينيين لن يجردوا فقط من حقوقهم وإنما ممّن يمثلهم ومن القدرة على ملاحقة حقوقهم". هذا هو بالضبط ما يخيف الكثيرين منهم. وقد دعم هذه المخاوف رأي الأستاذ Guy Goodwill-Gill وهو أستاذ في جامعة أكسفورد طُلب منه إبداء الرأي "حول بعض القضايا المتعلقة بالتمثيل الشعبي (أي التمثيل لآراء الشعب الفلسطيني ومواقفه) والتي قد تبرز عرضياً ارتباطاً بالأطروحات الحالية لنيل الاعتراف بدولة فلسطينية والحصول على صفة دولة مراقبة

في الأمم المتحدة". وقال "علمت أن أحد الاحتمالات المطروحة تقترح استبدال منظمة التحرير الفلسطينية في الأمم المتحدة بدولة فلسطين كالممثل الشرعي للشعب الفلسطيني". وانتشر هذا على شبكة الانترنت واطلع عليه الكثيرون، وأصدر عددٌ كبير من النشطين والمتقنين الفلسطينيين والشخصيات وثيقة على موقع "عرب ٤٨" بتاريخ ٢٥ آب/أغسطس ٢٠١١ تعبّر عن قلق عميق، اختتموها بما يلي: "وعليه فإن القيادة الفلسطينية على مستوى المنظمة والفصائل، تتحمل المسؤولية التاريخية عن اتخاذ كل ما يلزم من سياسات وإجراءات لضمان بقاء منظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني في جميع أماكن تواجده، والحفاظ عليها في الأمم المتحدة في أيلول وما بعده والالتزام بالشفافية وحقّ الرأي العام الفلسطيني في الاطلاع على كلّ القرارات والخطوات السياسية التي تتعلّق بمستقبله، بما في ذلك مضمون أيّ مشاريع قرارات تتعلّق بالمبادرات الدبلوماسية الفلسطينية في الأمم المتحدة". وهذا الذي قاله هؤلاء الإخوة والأخوات هو شعور منتشر في الأوساط الفلسطينية في الوطن وفي الشتات ولا يصحّ إطلاقاً تجاهله. ولا أستبعد أن يؤديّ التجاهل إذا حصل إلى مظاهرات يكون شعارها "الشعب يريد....". وذلك لأنّ القلق على منظمة التحرير فعلا كبير.

٢٤ - نعود إلى الرأي الذي حرّك هذه المشاعر. بعد دراسة النظام الدستوري الفلسطيني توصل الأستاذ جودويل -جيل إلى استنتاج نراه سليماً وهو أن "السلطة جهاز تابع للمنظمة وعليه فإنها لا تملك حلّ أو تفكيك المنظمة أو انتزاع اختصاص لها . وأكثر من هذا فإنّ المجلس الوطني ومنظمة التحرير يستمدّان الشرعية من حقيقة كونهما يمثلان كافة شرائح الشعب الفلسطيني المهجّر بغضّ النظر عن مكان تواجدهم الحالي أو مكان تهجيرهم". وتعرّض لممارسات الأمم المتحدة فقال: " إن الشعب الفلسطيني وحقّ تقرير المصير غير محصورين إقليمياً بالموقع المسمّى حالياً الأراضي الفلسطينية المحتلة. إنّ النية الواضحة وراء القرارات المتعاقبة للجمعية العمومية للأمم المتحدة هي احتواء كلّ من الفلسطينيين في الأراضي المحتلة وأولئك الذين تهجروا لدول أخرى" وقال: "إنّ منظمة التحرير الفلسطينية تعتبر من قبل الأمم المتحدة والمجتمع الدولي كالممثل الوحيد للشعب الفلسطيني، وفي هذا الإطار تم قبولها كمراب في الأمم المتحدة وأجهزتها المختلفة". وقال : "كالممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني داخل وخارج الأمم المتحدة، فإن تفويض منظمة التحرير يشمل كافة القضايا النابعة من استمرار التهجير الفلسطيني والصراع من أجل تقرير المصير. وهذا يشمل، ضمن أمور أخرى، قضية حقّ العودة والتعويض الذي ورد في قرار الجمعية العامة رقم ١٩٤(٣) وقضية الحدود الوطنية الكامنة ضمناً في قرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢. فهذه بالضرورة قضايا مشتركة لكافة الشعب الفلسطيني دون أيّ اعتبار لمكان سكنهم الحالي". وخلص إلى القول "إنّ مصالح الشعب الفلسطيني مهدّدة بالإجحاف والتشردم، إلّا إذا اتّخذت الخطوات اللازمة لضمان بقاء تمثيلهم من

خلال منظمة التحرير الفلسطينية، حتى يحين الوقت وتقام دولة قادرة على تحمّل المسؤولية تجاه كافة الشعب الفلسطيني". وقال: "الشعب الفلسطيني هو المالك للحقوق غير القابلة للتصرف: تقرير المصير، الاستقلال الوطني والسيادة والعودة للمنازل والممتلكات التي هجروا منها (قرار الجمعية العامة رقم ٣٢٣٧ الصادر في تشرين الثاني ١٩٧٤)". ونضيف ما سبق أن قلناه من أن للفلسطينيين حقوقاً ثابتة غير قابلة للتصرف فيما أصبح يسمّى إسرائيل، وذلك وفقاً لقرار من قرارات الأمم المتحدة سبق لنا أن حللناه في الفقرة ١٧ أعلاه.

٢٥ - لقد أطلنا في النقل لأننا نتفق مع صاحب الرأي في تحليله واستنتاجاته وتوصياته، ولأننا لا نريد أن نضيع مكسبا عظيما تحقق للشعب الفلسطيني وهو قبول منظمة التحرير في الأمم المتحدة بصفتها حركة تحرر وطني لتمثيل الشعب الفلسطيني كله في المطالبة بحقوقه الجمعية المتمثلة في الحقوق الثابتة غير القابلة للتصرف. وليس هذا وحده هو المكسب بل تدرج منح الحقوق للمنظمة، بهاتين الصفتين، إلى أن أصبحت هذه الحقوق تضاهي حقوق الأعضاء مع استبعاد حق التصويت وحق ترشيح مرشحين، كما يتضح من التحليل التالي لذلك التطور. ويجب أن نلاحظ أن الفقرة في الحقوق هذه جاءت مباشرة بعد إعلان الاستقلال عام ١٩٨٨ من جانب المجلس الوطني لمنظمة التحرير الفلسطينية. هذه الحقوق والامتيازات لا يجوز التضحية بها في مقابل محاولة ما زالت مجهولة النتائج، ولكنها معلومة الآثار. لهذا فإننا ننضم لأولئك الذين يدعون إلى الإبقاء على الوضع الراهن المتمثل في أن منظمة التحرير هي الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني وهي التي تمارس نشاطها داخل الأمم المتحدة بهذه الصفة كمراقب. وأنضم للإخوة والأخوات أصحاب الوثيقة المشار إليها فيما تقدم.

٢٦ - ونستغل هذه المناسبة لدعوة الرئيس الفلسطيني لبيباشر نشاطه في إعادة تفعيل منظمة التحرير وبنائها قبل أن يغادر الساحة السياسية. هذا واجب وطني وإنساني وتاريخي ومسؤولية عليه أن ينهض بهما. فالباقون من الأوائل الذين حملوا المنظمة بنضالهم إلى أن وصلت ما وصلت إليه في وجه شراسة العدو لم يبق منهم إلا القليل. وكذلك فإنه لا يصح أن تبقى هذه المنظمة معطلة هذه السنوات الطوال. يجب إعادة الحيوية لها وإعادة بنائها لتصبح قادرة على مواصلة النضال بشكل أشدّ مضاء وعلما وشبابا. كما يجب رسم الحدود ما بين المنظمة والسلطة بشكل واضح. إننا نكتفي بهذه الإشارة في هذه المناسبة، والله المعين.

٢٧- ومن الإنصاف أن نشير إلى اعتراض واحد وصلنا على الرأي الذي استعرضناه فيما تقدم. وجاء هذا الاعتراض من أستاذ أميركي له علاقة طويلة بمنظمة التحرير وهو فرانسيس بويل Francis Boyle. وقد نشر تعليقا قصيرا في Counterpunch بتاريخ ٢٦ أغسطس ٢٠١١ بعنوان The PLO and the

Question of Popular Representation: The Future State of Palestine وأرسل لنا مشكورا نسخة منه. وفي رأيه أن طلب العضوية لا يؤثر في وضع المنظمة وسبب ذلك، في رأيه، أن المجلس الوطني عندما أعلن الاستقلال اتخذ قرارا باعتماد اللجنة التنفيذية حكومة مؤقتة لدولة فلسطين وأن هذه الحكومة باقية بصفتها لجنة تنفيذية وحكومة مؤقتة لدولة فلسطين ولذا لا خوف على المنظمة من عضوية دولة فلسطين . صحيح أن اللجنة القانونية للمجلس الوطني اقترحت على المجلس في ذلك الوقت ما أشار إليه أن تكون اللجنة التنفيذية الحكومة المؤقتة لأنه لا يجوز أن تقيم دولة ولا يكون لها حكومة. ولكن قيام السلطة الوطنية بناءً على اتفاق أو سلو أريك الأمور ونشأت حكومة في الأراضي الفلسطينية المحتلة وبدأت تمارس نشاطات واسعة من بينها أنه أصبح فيها وزير للخارجية يمارس نشاطه بهذه الصفة. وهذا أوجد إشكالات، وأصبح لا يستقيم منطق اعتبار اللجنة التنفيذية حكومة مؤقتة مع وجود حكومة فاعلة. ونتيجة لهذا الوضع تثار التساؤلات حول من هي الحكومة. ولا يصح أبدا أن يُتْرَك ما تحقّق من مكاسب في إطار الأمم المتحدة رهنا لاجتهاد هذا الفقيه أو ذاك، ولدى الخصوم ما لديهم من فقهاء. وعليه ومع احترامي الكبير للأستاذ بويل، وهو صديق ونحن على تواصل وإن كنا لم نلتق، فإنني أضمّ صوتي لصوت الأستاذ الإنكليزي الذي لا أعرفه وليس بيني وبينه أية اتصالات. ولست وحدي في هذا الموقف. ولم يصلني أو أطلع على رأي مؤبّد للأستاذ بويل.

الخلاصة

٢٨ - إن النتيجة التي نخلص إليها هي أنه أسلم للشعب الفلسطيني وقضيته في الظروف الراهنة أن يبقى تمثيل الشعب الفلسطيني في الأمم المتحدة محصوراً في منظمة التحرير الفلسطينية وأن تبقى المنظمة هي التي لها صفة المراقب، وألاً يتعرّض هذا الوضع الصريح المستقر لهزّاتٍ تؤثر فيه. ولذا نضم صوتنا إلى صوت أولئك الذين يطالبون بالتخلّي عن طلب العضوية الكاملة إلا إذا أمكن الإبقاء على المنظمة ممثلاً وحيداً للشعب الفلسطيني كله ومراقباً يتمنّع بالحقوق والامتيازات المقرّرة لها بهذه الصفة في قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة.

٢٩ - ولفائدة من لم تمكنهم الظروف من معرفة تطور الاعتراف بمنظمة التحرير كمراقب في الأمم المتحدة يمثل الشعب الفلسطيني، فإنني أستعرض هذا التدرّج بقدر كبير من الإيجاز.

رابعاً: الوضع الراهن

منظمة التحرير مراقبا تحت اسم فلسطين

٣٠- فُتِحَ الباب بالقرار رقم (XXVIII) ٣١٠٢ بتاريخ ١٢ ديسمبر ١٩٧٣ عندما قرّرت الجمعية العامة حثّ منظّمي المؤتمر الدبلوماسي الخاص بإعادة التأكيد على القانون الدولي الإنساني المطبّق في النزاعات المسلّحة على دعوة منظمة التحرير الفلسطينية للمشاركة في أعماله، وهذا يعني معاملتها كعضو كامل العضوية في معاهدات جنيف في هذا الشأن، وهو بداية الاعتراف بالمنظمة كعضو في المجتمع الدولي وإن لم تكن دولة بعد. (ومع الأسف فإنّ هذه العضوية لم يستفد منها إطلاقاً كما أوصت بذلك محكمة العدل الدولية في فتاها عام ٢٠٠٤ بخصوص جدار الفصل العنصري).

٣١ - بموجب القرار رقم (XXIX) ٣٢١٠ الصادر في ١٤ أكتوبر ١٩٧٤ اعترفت الجمعية العامة للأمم المتحدة بمنظمة التحرير الفلسطينية ممثلاً للشعب الفلسطيني ودعتها للمشاركة في مداولات الجمعية العامة الخاصة ببند المسألة الفلسطينية.

٣٢- وبموجب القرار رقم (XXIX) ٣٢٣٧ لعام ١٩٧٤ قرّرت الجمعية العامة للأمم المتحدة (١) دعوة منظمة التحرير الفلسطينية للمشاركة في دورات الجمعية العامة وأعمالها بصفة مراقب؛ (٢) دعوة منظمة التحرير للمشاركة في دورات وأعمال جميع المؤتمرات الدولية التي تعقد تحت رعاية الجمعية العامة وذلك بصفة مراقب؛ (٣) اعتبار أن لمنظمة التحرير الحقّ في المشاركة بصفة مراقب في جميع المؤتمرات الدولية التي تُعقد برعاية الأجهزة الأخرى للأمم المتحدة. وفي ديباجة هذا القرار أخذت الجمعية العامة علماً بمشاركة منظمة التحرير مشاركة كاملة في العديد من المؤتمرات الدولية التي عقدت بعد القرار المشار إليه في الفقرة السابقة. أي أنّ منظمة التحرير أصبحت بهذا القرار الصادر عام ١٩٧٤ مراقباً في الأمم المتحدة ومنظّماتها والعديد من المؤتمرات الدولية، ذلك كله وهي ما زالت معترفاً بها كمنظمة تحرير تمثّل شعبها الفلسطيني.

٣٣ - وفي ٨ أيار/مايو ١٩٧٥ عدّل المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة لائحته الداخلية لتتصّ على مشاركة حركات التحرّر الوطني في اجتماعات المجلس القرار رقم (IViii) ١٩٤٩ وبذلك أصبحت منظمة التحرير الفلسطينية مراقباً في هذا المجلس بهذه الصّفة.

٣٤- من بين صلاحيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الأمم المتحدة إنشاء لجان اقتصادية إقليمية ، ومن بين هذه اللجان التي أنشأها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا. فقامت هذه اللجنة بالطلب إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بأن تعدّل نظامها بحيث يصبح بالإمكان إدراج منظمة التحرير في عضوية اللجنة. وبالفعل استجاب المجلس لهذا الطلب واعتمد التوصية بقراره رقم (LXIII) ٢٠٨٩ فأصبحت منظمة التحرير عضواً كامل العضوية في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا التابعة للأمم المتحدة.

٣٣ - وفي التاسع من ديسمبر ١٩٨٨ اتخذت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار رقم ٤٣/١٦٠ تحت بند "صفة مراقب لحركات التحرر الوطني المعترف بها من قبل منظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية" وذلك "رغبة منها في زيادة الدور المؤثر الذي تقوم به منظمات التحرر الوطني هذه وضرورة تسهيل عمل هذه المنظمات". بموجب هذا القرار وسَّعت الجمعية العامة صلاحيات منطمتين على وجه التحديد من منظمات التحرر الوطني وهما منظمة التحرير الفلسطينية ومنظمة سوابو (منظمة شعوب جنوب غرب أفريقيا) وقررت (١) أن لهاتين المنطمتين الحقّ في أن تُصدرا وتُوزَّعا اتصالاتهما المتعلقة بدورات ونشاط الجمعية العامة بصورة مباشرة ودون تدخّل من وسيط باعتبارها وثائق رسمية من وثائق الجمعية العامة؛ (٢) قرّرت الجمعية العامة نفس الحقّ لهاتين المنطمتين بالنسبة إلى الاتصالات مع جميع المؤتمرات التي تعقد تحت رعاية الجمعية العامة؛ (٣) خَوَّلَ القرار الأمانة العامة اتّخاذ ما يلزم لتنفيذ البندين السابقين. وصوّت ضدّ هذا القرار إسرائيل والولايات المتحدة فقط. بهذا القرار أصبح من حقّ منظمة التحرير الفلسطينية أن تقوم بأمانة الأمم المتحدة بتوزيع مذكراتها ، مهمّما كانت، تماماً كما تُوزَّع مذكرات الدول الأعضاء على أنها صادرة عن الجمعية العامة، وهذا الحقّ طبّق أيضاً بالنسبة إلى المؤتمرات.

٣٤ - وبتاريخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر عام ١٩٨٨ أصدرت الجمعية العامة قرارها رقم ٤٣/١٧٧ وهو قرار يتطلب وقفه خاصّة. فقد اتّخذ هذا القرار في أعقاب إعلان المجلس الوطني الفلسطيني لاستقلال فلسطين قبل شهر فقط من تاريخ هذا القرار أي في ١٥ نوفمبر ١٩٨٨. استعادت ديباجة هذا القرار قرار التقسيم رقم ١٨١ الصادر عن الجمعية العامة وأنّ هذا القرار دعا إلى تأسيس دولة عربية وأخرى يهودية في فلسطين، كما أشارت إلى المسؤولية الخاصّة التي تتحمّلها الأمم المتحدة حيال حلّ عادل للقضية الفلسطينية. ثم جاء في الديباجة أنّ الجمعية العامة على علم بإعلان دولة فلسطين من قبل المجلس الوطني الفلسطيني انسجاماً مع قرار الجمعية العامة رقم ١٨١ وممارسة للحقوق غير القابلة للتصرّف للشعب الفلسطيني، وأنها تُؤكّد الحاجة الملحة للوصول إلى حلّ عادل وشامل في الشرق الأوسط الذي يقنّضي تعايشاً سلمياً لجميع

الدول في المنطقة. ثم تتطرق الديباجة إلى القرارات السابقة الخاصة بمنح منظمة التحرير الفلسطينية صفة "مراقب" ويقول (١) تأخذ الجمعية العامة علماً بإعلان قيام دولة فلسطين من جانب المجلس الوطني الفلسطيني بتاريخ ١٥ نوفمبر ١٩٨٨. " (٢) تؤكد [الجمعية العامة] الحاجة إلى تمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة سيادته على الأراضي المحتلة منذ ١٩٦٧". (٣) تقرّر، بداية من ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، أن تستعمل التسمية "فلسطين" بدلاً من "منظمة التحرير الفلسطينية" في نظام الأمم المتحدة، وذلك دون المساس بوضع منظمة التحرير الفلسطينية كمراقب واختصاصاتها في نظام الأمم المتحدة، تمثيلاً مع القرارات والممارسات ذات الصلة".

٣٥ - ثم جاء القرار رقم ٢٥٠/٥٢ الصادر بتاريخ ٦ تموز/يوليو ١٩٩٨ الذي منح منظمة التحرير الفلسطينية تحت اسم "فلسطين" كمراقب، حقوقاً ومزايا تكاد تكون كذلك التي تتمتع بها الدول كاملة العضوية باستثناء حق التصويت. وجاء هذا القرار استجابةً لطلبات المنظمة الواردة في مشروع قرار بهذا الخصوص، بحيث لم يعد للمنظمة ما تطلبه^(١). ومن المفيد أن نلاحظ ما جاء في ديباجة هذا القرار إذ أشارت إلى القرار ١٨١ الصادر في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٤٧ والقرارات الخاصة بمنح منظمة التحرير، بوصفها حركة تحرر وطني، صفة مراقب وما طرأ عليها من تطورات والقرار بإعلان قيام دولة فلسطين، وجميعها قرارات أشرنا إليها في الفقرات السابقة، ثم أشار إلى المنظمات الدولية التي تتمتع فيها المنظمة بالعضوية الكاملة وهي مجموعة الدول الآسيوية واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا وجامعة الدول العربية وحركة عدم الانحياز ومنظمة مؤتمر الدول الإسلامية ومجموعة الـ ٧٧ والصين. وأشارت إلى الانتخابات الديمقراطية الفلسطينية في ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ وإلى قيام السلطة الفلسطينية "في جزء من الأراضي الفلسطينية المحتلة". "ورغبة [من الجمعية العامة] في المساهمة في إنجاز حقوق الشعب الفلسطيني الثابتة، والوصول بذلك إلى سلام عادل وشامل في الشرق الأوسط". بناءً على ذلك قرّرت الجمعية العامة: " (١) منح فلسطين، بصفتها مراقباً، حقوقاً وامتيازات إضافية، على الوجه المبين في الملحق لهذا القرار، للمشاركة في دورات الجمعية العامة وأعمالها وفي المؤتمرات الدولية التي تعقد تحت رعاية الجمعية العامة أو أي جهة أخرى من جهات الأمم المتحدة وكذلك مؤتمرات الأمم المتحدة. (٢) يطلب من الأمين العام إشعار الجمعية العامة، أثناء هذه الدورة، عن تنفيذ الوسائل الملحقة بهذا القرار". ونصّ الملحق على ثمانية حقوق وامتيازات إضافية هي: (١) حق المشاركة في النقاش العام في الجمعية العامة. (٢) دون المساس بأولوية الدول الأعضاء، يكون لفلسطين الحق في إدراج اسمها في قائمة المتكلمين في بنود جدول الأعمال غير قضايا

^١ راجع موقع Permanent Observer Mission of Palestine to the United Nations- (Observer Status, dated ١٥ January ١٩٩٨. <http://www.un.int/wcm/content/site/palestine/cache/offonce/pid/11848>

فلسطين والشرق الأوسط في الاجتماعات العادية للجمعية العامة، بعد آخر دولة عضو مسجلة في القائمة لذلك الاجتماع. (٣) حقّ الرد. (٤) حق إثارة نقاط نظام فيما يتعلق بالإجراءات حول القضية الفلسطينية وقضايا الشرق الأوسط. (٥) حق تبني مشاريع القرارات والقرارات مع الغير فيما يتعلق بالقضية الفلسطينية وقضايا الشرق الأوسط. (٦) حق إجراء تدخلات وفقاً لشروط معلومة، (٧) يرتب جلوس فلسطين ليكون مباشرة بعد الدول غير الأعضاء ولكن قبل المراقبين الآخرين مع تخصيص ستة مقاعد في قاعة الجمعية العامة. (٨) لا يكون لفلسطين حق التصويت أو التقدم بمرشحين".

٣٦ - إذن فإن وضع المنظمة في الأمم المتحدة، ابتداءً من ٧ تموز/يوليو ١٩٩٨ هو أنها، على ما هو واضح من تسلسل الحقوق والامتيازات التي منحها لها الجمعية العامة، وضع "فريد" كما جاء في مذكرة البعثة الدائمة لفلسطين في الأمم المتحدة المشار إليها في الهامش. والحقوق والامتيازات التي لم تمنح لها هي ليست في حاجة إليها، بل وقد يكون من الأفضل ألا تتمتع بها مثل حق التصويت وحق تسمية مرشحين. وفي هذا التاريخ كانت السلطة الوطنية قائمة برئيسها ومجلس وزرائها ومجلسها التشريعي، فضلاً عن اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير. ويتضح كذلك من ديباجة هذا القرار الأخير وما سبقه من قرارات أنّ المنظمة دخلت في اتفاقيات دولية وشاركت في مؤتمرات قاصرة على الدول كعضو كامل فيها. والآن وقد بلغ عدد الدول التي اعترفت بدولة فلسطين التي أعلنت عام ١٩٨٨ أكثر من مئة دولة فإنه أصبح بالإمكان التعامل مع معظم دول العالم بناءً على هذا الاعتراف دون أن يكون ذلك مشروطاً بأن تكون دولة فلسطين عضواً كامل العضوية في الأمم المتحدة أو مراقباً. فالاعتراف المتبادل هو أساس التعامل.

خامساً: خاتمة

٣٧ - أشار مقال الرئيس إلى الفوائد التي تعود على القضية والشعب الفلسطيني في مجموعه من خطوة الذهاب إلى الأمم المتحدة وكأنّ معظم هذه الفوائد غير متحققة الآن. إنّ المشكلة الحقيقية في العمل الفلسطيني هي عدم المتابعة من جهة وعدم الاستفادة من الفرص المتاحة. فمثلاً تستطيع دولة فلسطين أن تباشر نشاطاً دولياً بناءً على الاعترافات التي كانت قد تمت لها، فتنبت بذلك وضعها والاعتراف بها كدولة، وتسترّد ما تستطيع استرداده من حقوق. ومن الأمثلة على إمكانية مباشرة حقّ التقاضي أن تقيم دعوى على الشركة التي تستغلّ الآن حقول الغاز في المياه الإقليمية الفلسطينية قبالة غزة وعلى إسرائيل التي سمحت

للشركة بذلك دون وجه حق. وقد تحدثت عن ذلك الإعلام العالمي ومن بينه presstv بتاريخ ١٥ تموز/يونيو ٢٠١١. وفي الوقت ذاته تنشط المنظمة داخل الأمم المتحدة مطالبة بتنفيذ قرارات الأمم المتحدة وفقا للميثاق. ومن بين ما تستطيع إثارته أولا مطالبة إسرائيل بالوفاء بالتعهدات التي التزمت بها للجمعية العامة من أجل الحصول على عضوية الأمم المتحدة (قرار الجمعية العامة رقم ٢٧٣ (٢) الصادر بتاريخ ١١ أيار/مايو ١٩٤٩) أو المطالبة بتجميد عضويتها في الأمم المتحدة بسبب سياستها المستقرة من عدم الالتزام بقرارات الأمم المتحدة، إعادة الحياة لتقرير جولدستون ولفتوى محكمة العدل الدولية بخصوص جدار الفصل العنصري، وقرار الجمعية العامة تبني هذه الفتوى. قضايا كثيرة يمكن الضغط بها على إسرائيل وإحراجها لتعدل عن مواقفها وتدفع الثمن عن انتهاكات حقوق الشعب الفلسطيني. هذه أمثلة على اللجوء للقانون الذي أشار إليه الرئيس الفلسطيني كهدف من أهداف التحرك. وهذا يمكن فعله الآن دون انتظار أي عضوية أو تقديم طلب للعضوية. لكن المشكلة هي عدم المتابعة والإصرار عليها كما تفعل إسرائيل. ونرجو أن يتغير ذلك.